

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم  
بمقتضى المادة ( ٣١ ) من الدستور  
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٩/٣/٢٠١٢  
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٣١) لسنة ٢٠١٢  
نظام معدل لنظام رسوم الطيران المدني

المادة ١- يسمى هذا النظام ( نظام معدل لنظام رسوم الطيران المدني لسنة ٢٠١٢ )  
ويقرأ مع النظام رقم (٤٥) لسنة ٢٠٠٧ المشار اليه فيما يلي بالنظام  
الاصلي وما طرأ عليه من تعديل نظاماً واحداً ويعمل به اعتباراً من  
٠ ٢٠١٢/٥/١

المادة ٢- تعدل المادة (٥) من النظام الاصلي على النحو التالي :-  
أولاً: بالغاء نص البند (١) من الفقرة (أ) منها والاستعاضة عنه بالنص  
التالي :-

١- مع مراعاة ما ورد في البنود (٢) و (٣) و (٤) و (٥) من هذه  
الفقرة تستوفى رسوم الهبوط بالنسبة الى الوزن الاقصى للطائرة  
عند الاقلاع وفقاً لشهادة صلاحيتها للطيران على ان لا يقل رسم  
الهبوط المستوفى في اي حالة عن ثلاثين ديناراً وذلك على النحو  
المبين ادناه عن كل طن او اي جزء منه :-

البيان	فلس	دينار
الـ ٢٥ طنا الاولى من وزن الطائرة	٩٤٩	١
الـ ٧٥ طنا التالية	٩٢٤	٢
ما يزيد على مئة طن	٣١٤	٣

ثانياً: بالغاء نص البندين (٢) و (٣) من الفقرة (ب) منها والاستعاضة  
عنهما بالنصين التاليين :-

٢- تعفى اول ساعتين من رسم الانتظار ويستوفى هذا الرسم  
عن كل ساعة تالية ، على ان لا يقل رسم الانتظار  
المستوفى في اي حالة عن خمسة عشر ديناراً وعلى  
النحو المبين ادناه عن كل طن او اي جزء منه في  
الساعة او اي جزء منها :

البيان	فلس	دينار
الـ ٢٥ طناً من وزن الطائرة	١٩٥	—
الـ ٧٥ طناً التالية	١٤٣	—
ما يزيد على مئة طن	٠٧٨	—

٣- في حالة تقديم طلب انتظار الطائرة لمدة تزيد على  
(٧٢) ساعة والموافقة عليه يستوفى رسم  
الانتظار بالنسبة الى الوزن الاقصى للطائرة عند  
الاقلاع وفقاً لشهادة صلاحيتها للطيران عن كل  
(٢٤) ساعة او اي جزء منها على النحو التالي :-

البيان	فلس	دينار
طائرة وزنها (٥٧٠٠) كيلو غرام فأقل	٤٩١	٣٢
طائرة وزنها (٥٧٠١) كيلو غرام فأكثر	٩٨١	٦٤

ثالثاً: بإلغاء نص البند (١) من الفقرة (ج) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي :-

١- يستوفى رسم الايواء بالنسبة الى الوزن الاقصى للطائرة عند الاقلاع وفقاً لشهادة صلاحيتها للطيران عن كل (٢٤) ساعة او اي جزء منها للطن الواحد او اي جزء منه على النحو التالي :-

البيان	فلس	دينار
الـ ٢٥ طنا الاولى من وزن الطائرة	٣١٤	٣
الـ ٧٥ طنا التالية	٩٤٩	١
ما يزيد على مئة طن	٩٧٥	—

رابعاً: بإلغاء نص الفقرة (د) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي:-

د- رسوم استخدام جسر عبور الركاب :

يستوفى رسم استخدام جسر عبور الركاب لترحيل المسافرين من الطائرة واليها عن كل ساعتين او اي جزء منها على النحو التالي :

البيان	فلس	دينار
اذا كان وزن الطائرة ٩٠ طنا او اكثر	٩٧٨	٧٧
اذا كان وزن الطائرة اقل من ٩٠ طنا	٩٨٥	٥١

خامساً: بإلغاء عبارة ( أربعة دنائير ومائتان وعشرون فلساً ) الواردة في البند (١) من الفقرة (هـ) منها والاستعاضة عنها بعبارة ( خمسة دنائير وتسعمائة وثلاثة وتسعون فلساً ) .

سادساً: بالغاء عبارة ( اربعة دنانير ومائتان واربعون فلساً )  
الواردة في البند ( ١ ) من الفقرة ( و ) منها والاستعاضة  
عنها بعبارة ( اربعة دنانير وخمسمائة وتسعة واربعون  
فلساً ) .

٢٠١٢/٣/٢٩

## فيصل بن الحسين

رئيس الوزراء ووزير الدفاع بالوكالة و وزير التربية والتعليم الدكتور عيد الدحيات	وزير العدل سليم الزعبي	وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية الدكتور عبد السلام العبادي
وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير تطوير القطاع العام بالوكالة الدكتورة رويده المعايطة	وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات و وزير المالية بالوكالة المهندس باسم الروسان	وزير النقل المهندس علاء البطاينة
وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء والتشريع ايمن عودة	وزير التخطيط والتعاون الدولي و وزير الصناعة والتجارة بالوكالة الدكتور جعفر حسان	وزير التنمية الاجتماعية المهندسة نسرين بركات
وزير الأشغال العامة والإسكان المهندس يحيى الكسبي	وزير الصحة الدكتور عبد اللطيف وريكات	وزير الثقافة الدكتور صلاح جرار
وزير البيئة الدكتور ياسين الخياط	وزير السياحة والآثار نايف حميدي الفايز	وزير دولة لشؤون مجلس الوزراء و وزير الخارجية بالوكالة كليب الفواز
وزير الزراعة أحمد آل خطاب	وزير التنمية السياسية والشؤون البرلمانية حيا القرالة	وزير الشؤون البلدية و وزير الداخلية بالوكالة المهندس ماهر أبو السمن
وزير الطاقة والثروة المعدنية المهندس قتيبة أبو قورة	وزير دولة لشؤون الإعلام والاتصال راكان المجالي	وزير دولة للشؤون القانونية الدكتور إبراهيم الجازي
		وزير الشباب والرياضة الدكتور محمد القضاة